

إذا كان الرجل كان يحمل طفلاً أثناء الطواف والسعي والطفل مُحرم فهل يكفي طواف واحد ؟

صالح الفوزان

الرجل اذا كان يحمل طفلاً أثناء الطواف والسعي. والطفل محرم. فهل يكفي طواف واحد؟ او لابد من اعادة الطواف للرجل ثم للطفل
يكفي انه يطوف وينوي الطواف لنفسه ويحمل الطفل معه فيكون طوافاً للطفل المحمول - [00:00:00](#)
وطوافاً للحامل ولا داعي انه يكرر لانه لا دليل على ذلك نعم والتيسير مطلوب وخصوصاً ايام الزحام وايام الضيق نعم - [00:00:24](#)